بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة ام القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بداية المخطوطة

المجلد الثاني من المفهم لما اشكل من كتاب مسلم

للشيخ الامام الحافظ الحبر العلامة بقية السلف

قدوة الخلف مفتي المسلمين ابي العباس احمد

بن الشيخ الامام ابي حفص عمر بن ابراهيم الانصاري

القرطبي قدس الله روحه ونور ضريحه

امين

ورقة 518

رقم العهد الشفهي الجزء
احمد الشرباني

باب ـــــ الزكاة ٥
باب ـــــ ما اخذ لغير صدقة ٥
باب ـــــ زكاة الفطر ٥
باب ـــــ وجوب الزكاة في البقر والغنم ٥
باب ـــــ لا حق في المال سوى الصدقة ٥
باب ـــــ فضل الصدقة على الزوج والولد ٥
باب ـــــ الصدقة عن الام المشركة وعن الام الميتة ٥
باب ـــــ الابتداء بالصدقة بالاهم فالاهم ٥
باب ـــــ اعمال البر صدقة ٥
باب ـــــ الدعاء للمنفق في الملك ٥
باب ـــــ لا يقبل الله الصدقة الا من الكسب الطيب ٥
باب ـــــ الصدقة وقاية من النار ٥
باب ـــــ المتصدق ٥
باب ـــــ اجر الخازن الامين ٥
باب ـــــ من احصى عدد ما انفق عليه ٥
باب ـــــ اي الصدقة اعظم ٥
باب ـــــ من لحق باسم المسكنة ٥
باب ـــــ اباحة الاخذ من غير سؤال ٥
باب ـــــ كراهية الحرص على المال والعمر ٥
باب ـــــ الغنى غنى النفس ٥
باب ـــــ اعطاء السائل ولو بالحق في المسئلة ٥
باب ـــــ اعطاء من خاف على ايمانه ٥
باب ـــــ يجب الرضا بما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم وبما حكم ٥
باب ـــــ لا تحل الصدقة لمحمد صلى الله عليه وسلم ولا لال محمد صلى الله عليه وسلم ٥
باب ـــــ الصدقة اذا بلغت محلها ٥
باب ـــــ الدعاء للمتصدق واذا اتى المصدق ٥
كتاب ـــــ الصيام ٥
باب ـــــ لاهل كل بلد رؤيتهم عند الباعد ٥
باب ـــــ قوله تعالى حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود ٥
باب ـــــ الحث على السحور ٥
باب ـــــ اذا اقبل الليل واذبر النهار ٥
باب ـــــ النهي عن الوصال ٥
باب ـــــ الاجر ٥

باب صوم من ادركه الفجر وهو جنب ○ باب كان من أفطر متعمدا في رمضان ○
باب من اجهده واضعفه الصوم ○ باب
باب فضل صيام يوم عرفة ○ باب
باب النهي عن اختصاص يوم الجمعة بصوم ○ باب
باب قضاء الصيام عن الميت ○ باب فضل الصيام ○ باب من صح صائما متطوعا
باب كيف صوم رسول الله صلى الله عليه وسلم في التطوع ○ باب كراهية سرد الصوم ○
باب فضل صوم ثلاثة ايام ○ ابواب الاعتكاف وليلة القدر ○
باب للمعتكف ان يخرج لبعض ما لابد منه ○ باب الامر بالتماس ليلة القدر ○ كتاب الحج ○
باب ما يجتنبه المحرم من اللباس ○ باب المواقيت ○ باب الاحرام والتلبية ○
باب بيان الجهل الذي اهل منه رسول الله صلى الله عليه وسلم ○ باب التطيب قبل الاحرام ○
باب ما جاء في الصيد يلجئه للمحرم ○ باب ما يقتل المحرم من الدواب ○ باب الوزغ للمحرم ○
باب جواز دواء المحرم بما لا طيب فيه ○ باب غسل المحرم راسه ○
باب المحرم يموت ما يفعل به ○ باب غسل المحرم وان كان امرأة حائضا ○ باب تفعل الحائض المناسك كلها
باب انواع الاحرام ○ باب ما جاء في فسخ الحج في العمرة ○ باب حجة النبي صلى الله عليه وسلم ○
باب قوله ثم افيضوا من حيث افاض الناس ○ باب الاهلال لمن اهل به الامام ○
باب الاختلاف على ابي انواع الاحرام افضل ○ باب الهدي للمتمتع والقارن ○
باب الطواف عند القدوم ○ باب العمرة في اشهر الحج ○ باب كم اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم ○
باب فضل العمرة في رمضان ○ باب من اين دخل النبي صلى الله عليه وسلم مكة والمدينة من اين خرج ○
باب الرمل في الطواف ○ باب استلام الركنين اليمانيين ○ باب الطواف على الراحلة ○
باب قوله تعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله ○ باب من يقطع التلبية ○
باب ما يقال في الغدو من منى الى عرفات ○ باب التعليس بصلاة الصبح بالمزدلفة ○
باب رمي جمرة العقبة ○ باب الحلاق والتقصير ○ باب من حلق قبل النحر او نحر قبل الرمي ○
باب طواف الافاضة ○ باب الرخصة في ترك المبيت بمنى لاهل السقاية ○
باب التصدق بلحوم الهدي وجلودها وجلتها ○ باب من عطب هديه او لا يجد ما ينفقه مما يخلفه للحرم
باب ما عطب من الهدي التطوع قبل محله ○ باب طواف الوداع ○ باب دخول النبي صلى الله عليه وسلم
باب نقض الكعبة وبنيانها ○ باب الحج عن العجوز ○ باب فرض الحج في العمر مرة ○
باب ما جاء ان الحج جهاد وما جاء من الاستطاعة ○ باب ما يقال عند الخروج الى السفر وعند الرجوع ○
باب التعريس بذي الحليفة اذا صدر من الحج او العمرة ○ باب فضل يوم عرفة ويوم الحج الاكبر
باب ثواب الحج والعمرة ○ باب تملك دور مكة وبيوتها ○ باب
باب حرم المدينة ○ باب الترغيب في سكنى المدينة ○ باب المدينة لا يدخلها
باب من اراد اهل المدينة بسوء ○ باب فضل المدينة والصبر على لاوائها ○ كتاب البيوع
باب النهي عن الغرر ○ باب النهي عن تلقي الركبان ○ باب النهي عن بيع الطعام قبل القبض
باب تحريم بيع الامة على بيعها ○ باب قوله تعالى يسئلونك عن الانفال ○ باب الاسلام

باب كيف يقسم ما يصيب المسلمون من مغانم ... باب ما يحل من الغنيمة وما لا يحل

باب ... وفد البراء ومجيء ... باب ... صفة النبي صلى الله عليه وسلم ... باب وصل المرء الى قوم والحلف

باب ... ذكر الملائكة ... باب ... ذكر بني اسرائيل ... باب اجلاء اليهود والنصارى من جزيرة

باب اذا نزل العدو على حكم الامام فله ان يرغبهم او لا يرغبهم ... باب ... لحد الطعام والعلوفة ... باب يحبس

باب كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قفل ... باب ... غزوة خيبر ... باب محاصرة العدو

باب ... ملجاء ان فتح مكة غنوة ... باب ... صلح الحديبية ... باب ... التحنث وجهر الخادم

باب ... اتجام الواحد على جميع العدو ... باب ... ما فئ النبي صلى الله عليه وسلم من اذى المشركين

باب ... دعاء النبي صلى الله عليه وسلم الى الاسلام ... باب ... جواز اعمال الجملة في قتل الكفار

باب ... المعاريض ... باب ... غزوة ذي قرد ... باب ... خروج النساء في الغزو

باب ... لا يسهم للنساء من الغنيمة ... باب ... عدد غزوات رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب ... غزوة ذات الرقاع ... باب ... ترك الاستعانة بالمشركين ... باب السير الذي يجوز في الفلك

باب ... النهي عن ان يسافر بالقرآن الى ارض العدو ... باب ... المسابقة بالخيل ... باب ... الرعي في الجهاد

باب ... فضل الغزو في سبيل الله تعالى ... باب ... قوله تعالى اجعلتم سقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام الآية

باب ... الرجلين يغزو احدهما ويقعد الآخر ... باب ... فضل الجهاد في سبيل الله ... باب ... العون في الغزو

باب ... قوله تعالى رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه الآية ... باب ... الاخلاص ونية في الجهاد

باب ... من لم يكتب الجهاد ولم يأذن الوالدان ... باب ... الغنيمة لمن شهد الوقعة ... باب ... فضل الرباط وكره الشهداء

باب ... قوله تعالى واعدوا لهم ما استطعتم من قوة ... باب ... قوله صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة من امتي ظاهرين

باب ... اذا نزل العدو ... باب ... الامارة ... باب ... جواز ترك الاستخلاف ... باب ... النهي عن سؤال الامارة

باب ... فضل الامام المقسط وانه ... باب ... تخليط اهل الفجور ... باب ... ما جاء في هدايا الامراء

باب ... قوله تعالى اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم ... باب ... انما يجب على الامام ما لم يأمر بمعصية

باب ... البيعة ... باب ... الوفاء ببيعة الاول فالاول ... باب ... اثم من خلع يدا من طاعة

باب ... حكم من فرق امر هذه الامة ... باب ... الاكفاء في الامر ... باب ... مبايعة الامام على عدم الفرار

باب ... لا محن بعد الفتح ... باب ... بيعة النساء ... باب ... وفاء الامام بالعقد عنه

باب ... جوار امان المرأة ... باب ... النكاح ... باب ... رد ما يقع في الغنم واقعة الزوجة

باب ... ما كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا بعث سرية ... باب ... ما كان ينهى عن النوح ... باب ... لحرم الجمع بين المرأة وعمتها

باب ... النهي عن خطبة الرجل على خطبة اخيه ... باب ... استئمار البكر والثيب

باب ... اباحة النظر للمخطوبة ... باب ... كم اصدق النبي صلى الله عليه وسلم ازواجه

باب ... عتق الامة وتزويجها ... باب ... تزويج النبي صلى الله عليه وسلم زينب ... باب ... الهدية للعروس

باب ... اجابة دعوة النكاح ... باب ... قوله تعالى وان خفتم الا تقسطوا ... باب ... تحريم ارتجاع المرأة على وجهين

باب ... العزل ... باب ... تحريم وطء الحامل المسبية ... باب ... الرضاع ... باب ... يحرم من الرضاع

باب ... لا يحرم المصة والمصتان ... باب ... رضاعة الكبير ... باب ... قوله تعالى وامهاتكم التي ارضعنكم

باب ... الولد للفراش ... باب ... قول القافة في الولد ... باب ... القيام عند البكر والثيب

باب ... القسم بين الزوجات ... باب ... قوله تعالى ترجي من تشاء منهن وتؤوي اليك من تشاء الآية

صلى الله عليه وسلم ملك ايلة واسمه فيما ذكره ابن اسحق يحنة بن رؤبة وقوله
صلى الله عليه وسلم هديته فرده لمعارضة قوله صلى الله عليه وسلم اى بيت عن زيد
المشركين وامتنع من قبول هديتهم وقد اختلف فى هذين الحديثين فمن العلماء من ذهب
الى ان حديث فروة ناسخ للحديث الآخر ومنهم من رام الجمع بينهما فقال حيث قبل فانما قبل
استلافا وطمعا فى اسلام المهدى وحيث رد لم يطمع فى ذلك وقيل انما رد ما اهدى له فى
حاضه نفسه وقيل ما علم منه خلاف ذلك قاله الطبرى قال ولا حجة لمن لم يقبل منهم لحديث
الآخر اذ لم يأت فى ذلك بيان وقيل انما قبل هديته اهل الكتاب اذ قد يجب لنا طعامهم وورد
هدايا المشركين اذ لم يجب لنا ذلك منهم وابنه هذه الاقوال قول من قال لا استيلاف
والمصلحة والكل محتمل ورد به صلى الله عليه وسلم العلة فى ذلك الموطن مبالغة فى الثبات
والصبر ودل على العزم على عدم امرارها قد فعل حين انهزم الناس عنه وهو مقبل على العدو
يرتض بغلته بحوم وقد زاد على ذلك كما ذكر فى الرواية الاخرى انه نزل الارض على عادة الشجعان
فى المنازلة وهذا كله يدل على انه صلى الله عليه وسلم كان اشجع الناس واثبتهم فى الحرب ولذلك
قالت الصحابة رضى الله عنهم ان الشجاع منا الذى يدرك بجانبه والسمع هى يحمر الرسول التى
بايعه تحتها اصحابه بعد الرضوان على الحديبية وكانوا بايعوه على ان لا يفروا واما بعض الناس
تذكروا العهد فارتجعوا رجعة لجزء كرجل واحد وهم يقولون انى رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولسرعة رجعتهم واجتماعهم رجعة انقض على اعدائها وهذا كله يدل على
قربهم من النبى صلى الله عليه وسلم اذ ذاك وان انهزامهم لم يكن الى بعيد ولا من جميعهم بل انهزم اكثرهم
اكثرهم من اهل مكة والطلقاء ومن فى قلبه مرض ولذلك كان بعضهم يقول فى حال انهزامه
لا يردهم الا البحر وقوله ملئتموا والكفار بصيغة الرجاء على ان يكون لو واو معى مع ما بعدها
اولى بالمعنى من الاحسن من تأكيد الضمير المرفوع حين يعطف عليه وقوله صلى الله
عليه وسلم هذا حين حمى الوطيس يجوز فى حين البناء على الفتح لانه مضاف الى جملة مبنية

منهم والله لتكدنهم الحرب فإنهم يعرفون انساف الشعر فوالله ما هي بشعر
منها وما قوله بشعر وقال ابن اخواني ذر لقد وضعت قوله على اقراء
الشعر فلم يلتئم انه بشعر وكان ابن من اشعر العرب وهذا الوجه هو المعتمد
في الانفصال والله تعالى اعلم وقوله صلى الله عليه وسلم انا النبي لا كذب
الى آخره حوار الامتناع عند الحرب قال سلمة بن الاكوع حذفها وانا ابن الاكوع وقد
روى ذلك عن جماعة من السلف وقال ابن عبد الحكم من اصحابنا انما كره ان يكون ذلك على
وجه الكبر والافتخار كما كانت الجاهلية تفعل وقوله انا ابن عبد المطلب اذا احمر الباس
تقي به هذا كانه عن شدة الحرب اما الحمر دم الحرب والقتل واما التشبيه فذلك يحمر
حمر الناس فيها الحرب وقتله ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقر هذا المعلوم
من حاله وحال الانبياء صلى الله عليه وعليهم وسلم من اقدامهم وشجاعتهم وقتلهم
لوعدا الله تعالى ورغبتهم في الشهادة وفي لقاء الله تعالى ولم يبت قط عن واحد منهم
انه فر ولا انهزم ومن ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فروا انهزم قتل ولم
يستتب لانه صار بمنزلة من قال انه صلى الله عليه وسلم كان احد اواجبنا فانكر ما
علم من وصفه قطعا وكذب به وذلك كفر ولانه قد اضاف اليه نقصا وعيبا وقد
حكى اصحابنا الاجماع على قتل من اضاف اليه نقصا او عيبا وقيل يستتاب فان تاب
والا قتل وقول سلمة ومررت على رسول الله صلى الله عليه وسلم منهزما بهم سيد يثوب
النبي صلى الله عليه وسلم وتوجهه نحو الكفار بل ان يركض بغلته نحوهم وما عنيه القوم
نزل عن البغلة وثبت لهم فاما حتى تراجع الناس اليه عند نداء العباس ولم يسمع لاحد
من الشجعان مثل هذا والله اعلم ﷺ وقوله ونحن نشوكيه قد بلغنا سنه للاث
هذا من انس تقدم لا تحقق ان لم يكن غلطا من بعض الرواة واصح من هذا الرواية

اختلاف قولهم عند اختلاف الحالين ورجوعهم الى الراى السديد الذى بعد مشقة
الفقه حوار محاصرة العدو والتضييق عليهم ومشاورة الامام اصحابه وعرضه عليهم
ما فى نفسه وسلوكه بهم طريق الرفق والحزم والعاقل هو الراجع من البعد والطاعة
الغافله ولا يقال لهم فى ابتداء سيرهم فافله بل رفقه ومشاورة النبى صلى الله عليه وسلم اصحابه
حين بلغه اقبال ابى سفيان واعراضه عن تكليم المهاجرين انما كان ليستخرج ما عند الانصار
من خروجهم معه للحرب وذلك انهم انما دانوا بايعوه ليمنعوه من الاحمر والاسود ولم يايعوه
عليهم ان يخرجوا معه فاراد ان يعلم ما عندهم من ذلك فعرض عليهم ذلك فاجابوا بالجواب
الذى ذكره سعد بن عباده الذى حصل لهم به المقام المحمود والسر المشهور وبرك
العماد موضع بالقرب من بدر منه ومنهم بعد عظيم والروايه المشهوره فيه برك بفتح الباء
بوزن كتف وسكون الراء والعماد بكسر العين المهمله وبعده شيوخ اوذى الطعن بكسر الباء
وقال بعض اللغويين هو الصواب وضبطه الاصيلى بفتح الراء وسكونها اى ابرك وحكى
ابن دريد الكسر والضم فى غير العماد والصحيح المشهور الاول وفى ضرب الصحابه للغلام
واقرار النبى صلى الله عليه وسلم اياهم عليه ما يدل على جواز ضرب الاسير وتعزير المتهم
اذا دار هناك سبب يقتضى ذلك وانه يضرب فى التعزير فوق العشر خلافا لمن اى
ذلك وقال لا يضرب فوق العشر وسياتى المسئله ان شاء الله تعالى واختلف فى اقرار
المتهم عند الضرب فعند الشافعى وكثير من اصحابه لا يقبل اقراره حتى تمادى سواء عين
ما اقر به من سرقه او قتل او لم يعين ومن اصحابنا من ارتد اذا عين المقر به
وان رجع عن اقراره ومنهم من اجاب وان لم يعين ومنهم من منعه وان تمادى عليه لان
حرمه ازهاق عليه العذاب بلى وقوله صلى الله عليه وسلم والذى نفسى بيده لتضربونه
اذا سد فكم وتتركونه اذا كذبكم اخبار عن غيب فهو من اعلام النبوه وتركه قوله هذا
مضرع فلان وفلان اذ وقع ذلك ووجد كما اخبر عنه وقوله فما ماط

نهاية المخطوطة